رابط المادة على منصة باحث

فتاوى العبادات

قضاء فائتة الصلاة عمدا/الإثنـين)41-10-5202م(الحلقة الأولـى

صلاح الصاوي

شيخ آآ ما يفعل من فاتته صلوات لسنوات بسبب الاهمال هذه مسألة يا بنيتي من مسائل النظر عند اهل العلم والجمهور على وجوب القضاء قياسا اولويا على النائم والناسي. في الحديث من نام عن صلاة او نسيان - 00:00:01

فليصلها متى ذكرها لا كفارة لها الا ذلك لكن خالف في هذا فريق من اهل العلم فقالوا من ترك الصلاة عامدا فلا سبيل الى قضائها لقد مضى ميقاتها لقد مضى زمانها - 00:00:24

ولا سبيل الى قضائها. انما يستكثر من النوافل ومن الاعمال الصالحات لعل الله ان يجبر بها ما فاته من الصلوات وارى ان رأي الجمهور احوط واحزن واولى بالاعتبار - 00:00:47